

قرار رقم ٢٨١ لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ٢٠١٧ / ١٢ / ٢٧

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، باصدار قانون سوق رأس المال والانحصار التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً لهما ، وعلى قانون الاداع والقيد المركزي للأوراق المالية الصادر بقانون رقم (٩٣) لسنة ٢٠٠٠ ولانحصار التنفيذية ، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرافية ولانحصار التنفيذية ، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الاساسي للهيئة العامة للرقابة المالية ، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٤/٢٧ بشأن تنظيم مزاولة شركات السمسرة في الأوراق المالية وأمناء الحفظ لعمليات شراء الأوراق المالية بالهامش ، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتأسيس وترخيص المؤرخة ٢٠١٧/١٢/٢٦ المعدة في هذا الشأن ، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكالة بالهيئة بجلستها رقم (٢٨١) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧ / ١٢ / ٢٦ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

تزويد

المادة الأولى : منح شركة / شعاع لتداول الأوراق المالية - مصر مباشرة عمليات شراء الأوراق المالية بالهامش إعمالاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢ ولانحصار التنفيذية والقرار الصادرة تنفيذاً لهما .

المادة الثانية : يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عماران



٤٦٠٧٦